

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
مِنْ شَرْوُرِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا.

من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدا عبد الله
ورسوله . صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا .

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتَهُ وَلَا تَمُوتُنْ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) ..

فإن الله تعالى لما كان هو خالق الخلق ومدير شؤونهم والعليم بما يصلحهم وما يضرهم كانت الشريعة التي أنزلها على نبيه صلى الله عليه وسلم هي أحسن الشرائع وأفضلها. وأوفاها بمصالح العباد في دنياهם كما أن فيها سعادتهم وفلاحهم في آخرتهم كما قال تعالى :

(فَإِمَّا يَأْتِيَكُمْ مِنْ هُدًى فَمَنْ اتَّبَعَ هُدًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى) قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ : لَا يَضِلُّ فِي الدُّنْيَا وَلَا يَشْقَى فِي الْآخِرَةِ .

وقد أمر الله تعالى العباد أن يحکّموا ما أنزله عليهم في كل شؤونهم في عبادته وحده وترك عبادة ما سواه وفي اتباع سنة نبيه صلی الله عليه وسلم وترك البدع والمحدثات وفي العبادات بأنواعها القولية والعملية والبدنية والمالية والظاهرة والباطنة وفي معاملاتهم وفي أحوالهم وفي آدابهم وأخلاقهم. كما قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَمِ كَافِتَةً) قال ابن سعدي (هذا أمر من الله تعالى للمؤمنين أن يدخلوا (في السَّلَمِ كَافِتَةً). أي: في جميع شرائع الدين، ولا يتركوا منها شيئاً، وأن لا يكونوا ممن اتخذ إلهه هواه ، إن وافق الأمر المشروع هواه فعله،

وَإِنْ خَالَفَهُ، تَرْكَهُ.

بل الواجب أن يكون الهوى، تبعاً للدين، وأن يفعل كل ما
يقدر عليه، من أفعال الخير، وما يعجز عنه، يلتزمه وينويه،
فيدركه بنيته.

وأمر سبحانه وتعالى أولي الأمر أن يحكموها بين الناس بشرعه جل وعلا فقال تعالى (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاخْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ...) الآية . وقال تعالى (أَفْحِكُمْ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوَقِّنُونَ) . وتوعد سبحانه من حكم بغير ما أنزل بالوعيد الشديد فقال تعالى (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) .

ومعنى الآية عند السلف الصالح أن من حكم بغير ما أنزل الله يكون كافراً أكبر مخرجاً من الملة في الحالات التالية:

- الأولى : أن يعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله.
- الثانية : أن يعتقد أن حكم غير الله مساو لحكم الله أو أفضلا منه.

الثالثة : أن يعتقد أن حكم الله غير صالح للتطبيق في هذا الزمان.

وأما إن حكم بغير ما أنزل الله مع اعتقاده وجوب الحكم
بما أنزل الله وأن حكم الله هو أفضل الأحكام ولكنه لم
يحكم به لهوى أو لخوف ونحو ذلك فإن كفره كفر أصغر
لا يخرج من الملة كما شرح الآية ابن عباس وغيره من السلف
فقالوا (هو كفردون كفر) وكما أوضح الحالات وبينها
جمع من الأئمة كابن القيم وابن باز والألباني وابن عثيمين
وغيرهم .

ومن الحكم بالطاغوت ما يعرف بالحكم العلماني والحكم الديمقراطي والذي يعني إلغاء حكم الله تعالى وتعطيله والحكم بما يراه البشر فمن أجاز هذا الحكم وأباحه أو فضلته على حكم الله فهو كافر بما أنزل الله مكذب لأخبار الله والعياذ بالله.

قالت اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ ابن باز رحمه الله في ضمن فتوى لها متعددة الفقرات :

”..ثالثاً: تفضيل الدولة العلمانية على الدولة الإسلامية هو تفضيل للكفر على الإيمان؛ كما قال تعالى:

(أَلْمَ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نُصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِتِ
وَالْطَاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ
آمَنُوا سَبِيلًا)، (أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهُ فَلَنْ
تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا)

رابعا : الشريعة الإسلامية كامنة عامة صالحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة؛ لأنها تنزيل من حكيم حميد، فمن زعم أنها لا تصلاح في هذا الزمان، وأن أنظمة البشر أصلح منها، فهو كافر؛ لأنه مكذب لله ولرسوله في كمال الشريعة وصلاحيتها لكل زمان ومكان، قال تعالى: (ألم تر إلى الذين يرْعِمُونَ أَنْهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطاغوت) إلى قوله تعالى: (فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكِمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) انتهى كلام اللجنـة ".

فاقتوا الله عباد الله وتمسّكوا بكتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم واعتقدوا اعتقاداً جازماً بوجوب الحكم بما أنزل الله وأن حكم الله هو أحسن الأحكام وأعظمها وخيرها وأن الحكم بغير ما أنزل الله كفرو وظلم وفسق كما حكم الله بذلك في كتابه الكريم واحذروا من دعاء الباطل الذين يزينون للناس اليوم الحكم العلماني

لأن مصالحهم الدنيوية اقتضت أن يغيروا فتاویهم من تحريم الحكم العلماني والتكفير به إلى اعتباره حلالا مباحا محمودا فاعله.

إن العلمانية شر عظيم ووبال كبير قالـت اللجنة الدائمة برئاسة الشـيخ ابن باز رحمـه الله :

(ما يسمى بالعلمانية التي هي دعوة إلى فصل الدين عن الدولة، والاكتفاء من الدين بأمور العبادات، وترك ما سوى ذلك من المعاملات وغيرها، والاعتراف بما يسمى بالحرية الدينية، فمن أراد أن يدين بالإسلام فعل ، ومن أراد أن يرتد فيسلـك غيره من المذاهب والنحل الباطلة فعل ، فهذه وغيرها من معتقداتها الفاسدة دعوة فاجرة كافرة يجب التحذير منها وكشف زيفها، وبيان خطرها والحذر مما يلبسها به من فتنـوا بها، فإن شرها عظيم وخطرها جسيـم. نـسأل الله العافية والسلامة منها وأهلـها وبالله التوفيق) انتهى.

أقول هذا القول وأستغفر للـله لي ولـكم من كل ذنب فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية:

أما بعد:

فإنـنا ونحن نتحدث عن خطر الحكم العلماني ومصادـته للإسلام لنحمد الله سبحانه وتعالـى على أن وفق حـكومـتنا حـكومـةـ المـملـكةـ الـعـربـيـةـ السـعـودـيـةـ إـلـىـ تـحـكـيمـ شـرـعـ اللهـ تعـالـىـ اـبـتـدـاءـ بـالـتـوـحـيدـ وـمـنـعـ مـظـاهـرـ الشـرـكـ وـالـخـرـافـةـ وـالـوثـنـيـةـ كـالـقـبـورـ وـالـأـضـرـحةـ وـاـنـتـهـاءـ بـتـحـكـيمـ الشـرـيعـةـ فـيـ أـحـوـالـ النـاسـ وـمـاـ يـجـريـ بـيـنـهـمـ فـيـ الصـفـيرـ وـالـكـبـيرـ وـهـذـاـ مـنـ فـضـلـ اللهـ عـلـيـهـ فـإـنـهـ لـاـ تـوـجـدـ فـيـ الـأـرـضـ الـيـوـمـ دـوـلـةـ تـطـبـقـ مـنـ الشـرـيعـةـ وـيـوـجـدـ فـيـهـ مـظـاهـرـ التـمـسـكـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ مـثـلـ مـاـ يـوـجـدـ فـيـ هـذـهـ الـبـلـادـ وـالـحـمـدـلـلـهـ فـمـنـ حـقـهـاـ عـلـىـ رـعـيـتـهـ أـنـ يـزـدـادـوـلـهـ وـلـاءـ وـعـلـيـهـ حـرـصـاـ وـمـعـهـ تـعـاوـنـاـ

